

Distr.
GENERAL

A/54/363
21 September 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون
البند ١٥٩ من جدول الأعمال

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة

حالة مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة
ومرجع ممارسات مجلس الأمن

تقرير الأمين العام

أولا - مقدمة

١ - أعد هذا التقرير المرحلي عملاً بالفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ١٠٦/٥٣ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، والذي أحاطت به الجمعية العامة علماً بالفقرات الفرعية (أ) و (ب) و (ج) و (د) و (و) من الفقرة ٣٢ من تقرير الأمين العام لعام ١٩٩٨ (A/53/386)، وطلبت إليه أن يواصل بذل الجهود التي من شأنها تحديد الموارد اللازمة لإعداد ملحق لـ "حالة مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة و مرجع ممارسات مجلس الأمن" وبوجه خاص، إكمال الأعمال المطلوبة لإصدار المجلدين المتبقيين من الملحق رقم ٥ لـ "حالة مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة" وتقديم تقرير مرحلي بشأن المسألة إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين.

٢ - طلب الأمين العام من الجمعية العامة، في الفقرة ٣٢ من تقريره لعام ١٩٩٨ جملة أمور منها:

(أ) أن تحيط علماً بالمصاعب التي تواجهها الأمانة العامة في استكمال مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة و مرجع ممارسات مجلس الأمن بصورة مستمرة، استناداً إلى الموارد الحالية؛

(ب) أن تحيط علماً بأن المجلد الثالث (المواد ٥٥-٧٢)، والرابع (المواد ٧٣-٩١) من الملحق رقم ٥ (الذي يغطي السنوات ١٩٧٠ إلى ١٩٧٨) للمرجع، سيكتملان في نهاية عام ١٩٩٩، رهنا باستمرار توافر الموارد للقيام بذلك؛

(ج) أن تحيط علما بأن ملحق مرجع ممارسات مجلس الأمن الذي يغطي الفترة ١٩٨٨-١٩٨٥ سينشر قبل نهاية فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، وأن العمل فيما يتعلق بالملحق الحادي عشر الذي يغطي الفترة ١٩٨٩-١٩٩٢ من المقرر اكتماله في نهاية عام ٢٠٠١؛

(د) أن تحيط علما بأنه عند الانتهاء من العمل في الملحق الحادي عشر، ستظل هناك أعمال متأخرة تتعلق بالمرجع، للفترة ١٩٩٣ حتى الآن. وكما ورد بالنسبة لمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ... سيكون من الضروري اعتماد الموارد الكافية في الميزانيات البرنامجية لفترات السنتين المقبلة من أجل استكمال مرجع ممارسات مجلس الأمن؛

...

(و) أن تحيط علما بأن المهام المتصلة بمرجع ممارسات هيئة الأمم المتحدة ستدرج كأشطة مستقلة في الفروع ذات الصلة من الميزانية البرنامجية المقبلة للمنظمة، ابتداء من فترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١.

ثانيا - مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة

ألف - الخطوات التي اتخذتها الأمانة العامة للتعجيل بإعداد ملاحق مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة

١ - اللجنة المشتركة بين الإدارات المعنية بمرجع ممارسات الميثاق

٣ - في أعقاب اتخاذ قرار الجمعية العامة ١٠٦/٥٣، اجتمعت اللجنة المشتركة بين الإدارات المعنية بمرجع ممارسات الميثاق^(١) في أربع مناسبات للنظر في جملة أمور منها استعراض حالة إعداد المجلدين الثالث والرابع من الملحق رقم ٥ علاوة على المجلد السادس من الملحق رقم ٦، والنظر في الموارد المطلوبة لإعداد المرجع خلال عام ١٩٩٩، ووضع برنامج عمل لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١، ومناقشة استكمال دليل إعداد مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة.

٤ - وأحاطت اللجنة علما أيضا بوضع قائمة الخبراء الاستشاريين للمرجع، وهذه القائمة موجودة لدى شعبة التدوين التابعة لمكتب الشؤون القانونية والغرض منها مساعدة الوحدات المشاركة في الأمانة العامة في تحديد مرشحين مناسبين للاضطلاع بالأعمال المتعلقة بالمرجع.

(أ) لجنة الاستعراض التابعة للجنة المشتركة بين الإدارات المعنية المعنية بمرجع ممارسات الميثاق

٥ - في أثناء الفترة قيد الاستعراض، اجتمعت لجنة الاستعراض التابعة للجنة المشتركة بين الإدارات المعنية بالميثاق والتي تتألف من مكتب الشؤون القانونية وإدارة الشؤون السياسية وذلك بهدف استعراض المجلد السادس من الملحق رقم ٦. وقد وافقت لجنة الاستعراض على نشر المجلد. وأبلغت اللجنة المشتركة بين الإدارات بعد ذلك بهذه الموافقة.

(ب) إعادة توزيع دراسات مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة المحالة إلى وحدات الأمانة العامة

٦ - في عام ١٩٩٨، عدلت عملية إحالة دراسات مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة إلى مختلف وكالات الأمانة العامة نتيجة لإعادة تشكيل هيكل الأمانة العامة (A/53/386، الفقرة ١٠). وفي عام ١٩٩٩، أجرت اللجنة المشتركة بين الإدارات المعنية بمرجع ممارسات الميثاق مزيداً من التعديل على عملية إحالة الدراسات على النحو التالي: أنيطت مسؤولية إعداد المادة ٨ (في المجلد الأول) للفترة الممتدة حتى نهاية عام ١٩٩٦، بإدارة الشؤون الإدارية (مكتب إدارة الموارد البشرية)، أما بالنسبة للفترة التي تشمل عام ١٩٩٧ وما بعده، فسوف تضطلع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالدراسات المعنية بالمرجع.

(ج) استكمال دليل إعداد مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة

٧ - خلال عام ١٩٩٩، أجرت اللجنة المشتركة بين الإدارات المعنية بمرجع ممارسات الميثاق دراسة أولية لجدوى استكمال دليل إعداد مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة. وكان الدليل الحالي قد استكمل آخر مرة في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠ وهو يتضمن عدة توجيهات فات أوانها الآن. وقد تبين أن هذا القول يصدق بوجه خاص على التوجيهات المتعلقة بإعداد مشاريع دراسات وإجراءات تقديم مشاريع الدراسات وهي توجيهات لم تعد كافية في ضوء مختلف التعديلات التي أجريت على إجراءات التقديم والاستعراض التي وافقت عليها اللجنة في عام ١٩٩٧. وفي هذا الصدد، أعد مكتب الشؤون القانونية في عام ١٩٩٩ مشروع مبادئ توجيهية بشأن إعداد وتقديم مشاريع دراسات مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، وذلك بغية تنقيح أجزاء في الدليل بهدف توضيح مهام الوحدات المعنية في الأمانة العامة، بما فيها الإدارات القائمة بالتنسيق، واستكمال إجراءات التقديم الحالية وفقاً لذلك.

٨ - وقد أحاطت اللجنة المشتركة بين الإدارات المعنية بمرجع ممارسات الميثاق علماً بمشروع المبادئ التوجيهية ووافقت على استعراض هذه المبادئ في السنة القادمة استناداً إلى الخبرة المكتسبة في عام ١٩٩٩ فيما يتصل بإعداد وتقديم مشاريع الدراسات بالنسبة للمجلدين الثالث والرابع من الملحق رقم ٥

ويُتوخى أن تضمن المبادئ التوجيهية في نهاية الأمر في الدليل المنقح، وهي مبادئ يمكن أن تتضمن عرضاً جديداً يعكس نهجاً يتسم بمزيد من اللامركزية في إعداد الدراسات المتعلقة بالمرجع، ويجعل التوجيهات المتعلقة بالتحضير منسجمة مع المعايير الحالية.

٢ - الحلقات الدراسية التدريبية المتصلة بإعداد مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، والتي نظمها مكتب الشؤون القانونية

٩ - بعد أن تلقى مكتب الشؤون القانونية طلبات من عدة وحدات مشاركة في الأمانة العامة، قام المكتب، بوصفه منسقا عاما لإعداد المرجع، بتنظيم مجموعة ثانية من حلقات دراسية تدريبية بشأن إعداد المرجع. وكانت هذه الحلقات الدراسية التي عقدت في الفترة من ٩ إلى ١٢ شباط/فبراير ١٩٩٩، مفتوحة لجميع الوحدات المشاركة التابعة للأمانة العامة، وقد ركزت على تقنيات البحوث والكتابة. وستعقد حلقة دراسية أخرى حسب الطلب.

٣ - الاستعانة بالمتدربين داخليا

١٠ - ظل استخدام المتدربين داخليا في مجال البحوث وجمع البيانات لأغراض إعداد مشاريع دراسات عن مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، سمة أساسية للأعمال المتعلقة بالمرجع خلال عام ١٩٩٩. وفي حين بذلت كل المحاولات لاختيار أنسب المرشحين، لا يزال إسهام المتدربين داخليا في إعداد الدراسات المتعلقة بالمرجع محدودا بسبب مسؤوليات التدريب والإشراف الضرورية الملقة على عاتق المشرفين. علاوة على ذلك، وكما ورد في تقرير عام ١٩٩٨ (A/53/386، الفقرة ١٣)، فإن حصر فترة خدمة المتدربين داخليا في مدة أقصاها شهران لا يزال يحد من قدرتهم على تقديم مساهمة كبيرة في الدراسات قيد النظر. ولا تزال نفس الاعتبارات الواردة في ذلك التقرير منطبقة في الوقت الحاضر.

٤ - إعادة توزيع الموارد المالية من أجل إعداد المرجع

١١ - أحاطت الجمعية العامة علما، في قرارها ١٠٦/٥٣، بالخطوات التي اقترحتها الأمين العام في تقريره لعام ١٩٩٨، وطلبت إليه أن يواصل بذل الجهود لتحديد موارد لإعداد ملاحق المرجع، على أساس أن تغطي تكاليف إعداد المجلدين المتبقيين من الملحق رقم ٥ للمرجع من الموارد المتاحة ضمن الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩. وعملا بذلك الطلب، فقد تم تحديد تلك الموارد. وتظهر حالة إعداد المرجع خلال فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ في الجزء ٦ بء أدناه.

باء - حالة مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة

١ - إعداد المجلدات المشار إليها في الفقرة ٥٩ (ب) من تقرير الأمين العام لعام ١٩٩٧

١٢ - من الجدير بالذكر أن الأمين العام توقع في تقريره لعام ١٩٩٧ (A/52/317 و Corr.1، الفقرة ٥٩ (ب)) أن ينجز المجلدان الثالث (المواد ٥٥-٧٢) والرابع (المواد ٧٣-٩١) من الملحق رقم ٥ للمرجع (ويغطيان الفترة ١٩٧٠-١٩٧٨) بحلول نهاية عام ١٩٩٩، وأن ينجز المجلد السادس (المواد ٩٢-١٠٥ و ١٠٨-١١١) من الملحق رقم ٦ (ويغطي الفترة ١٩٧٩-١٩٨٤) بحلول منتصف عام ١٩٩٨.

١٣ - وفيما يتعلق بالمجلد الثالث من الملحق رقم ٥، حققت إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التي تعد أيضا الإدارة القائمة بالتنسيق، وإدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات تقدما ملحوظا. وقد بلغت الدراسات المتعلقة بالمواد التي تغطيها هاتان الإدارتان مراحل الإنجاز النهائية، وسيقدم بعضها قريبا إلى لجنة الاستعراض. كذلك حققت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان تقدما كبيرا في أعمالها المتعلقة بالمواد المحالة إليها.

١٤ - وفيما يتعلق بالمجلد الرابع من الملحق رقم ٥، فإن الدراسات قيد النظر إما أن تكون قد أكملت إدارة الشؤون السياسية أو أن تكون في مراحل الإنجاز النهائية وستقدم قريبا إلى لجنة الاستعراض.

١٥ - في ضوء ما ورد أعلاه، يمكن أن تنجز جميع دراسات المجلدين الثالث والرابع من الملحق رقم ٥ بحلول نهاية عام ١٩٩٩، على نحو ما توخاه الأمين العام. فإذا أخذت متطلبات عملية التحرير والطباعة في الاعتبار، يتوقع أن ينشر هذان المجلدان في عام ٢٠٠٠. علاوة على ذلك، ستقوم إدارة الإعلام في عام ٢٠٠٠ بفهرسة الملحق رقم ٥ حالما يتم نشر المجلدين الثالث والرابع، وقد طلبت الموارد اللازمة في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لإدارة الإعلام للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١.

١٦ - وقد نشر المجلد السادس من الملحق رقم ٦ باللغة الانكليزية في آب/أغسطس ١٩٩٩. ويجري اتخاذ تدابير لترتيب ترجمة هذا المجلد إلى الفرنسية والاسبانية.

٢ - إعداد مزيد من مجلدات المرجع

١٧ - نظرا لأن الأعمال المتعلقة بالمجلدات الثلاثة ذات الأولوية المذكورة في الجزء ألف أعلاه كادت تكتمل، فينبغي لذلك إعداد المجلدين الأول والخامس من الملحق رقم ٦ (A/52/317، الفقرة ١٦). وبالفعل، بدأت الأعمال المتعلقة بالمجلدين الأول (المواد ٨-١) والثاني (المواد ٩-٢٢) وسوف تستمر على نحو مطرد. وفيما يتعلق بالمجلد الخامس (المواد ٧٣-٩١) فقد أكمل معظم العمل الأساسي بشأنه، رهنا بعدة تنقيحات

وتعديلات طفيفة. وفيما يتعلق بالمجلدين الثالث (المواد ٢٣-٥٤ و ١٠٦ و ١٠٧) والرابع (المواد ٥٥-٧٢) سيبدأ العمل خلال الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. ولا يمكن في المرحلة الحالية القيام بأي تنبؤات إذ أن العمل لم يبدأ بعد بشأن المواد ذات الصلة.

١٨ - في ضوء ما ورد أعلاه، يتوقع أن تكتمل المجلدات الأول والثاني والخامس من الملحق رقم ٦ خلال فترة السنتين المقبلة (٢٠٠١-٢٠٠٢) شريطة الموافقة على الموارد المقترحة في ميزانية الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. ويمكن إكمال المجلدين الثالث والرابع في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. ولم يتسن وضع جدول زمني أكثر دقة بشأن مجلدات الملحق رقم ٦.

١٩ - ومن الجدير بالملاحظة أيضا أن بإمكان وحدات الأمانة العامة التي سبق أن أنجزت إسهامها في الملحق رقم ٦ أن تبدأ العمل بشأن الملحق رقم ٧ الذي يغطي الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٥ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨.

جيم - تقييم الأعمال المطلوبة

١ - إدراج المرجع ضمن الميزانيات البرنامجية المقترحة لفترات السنتين في المستقبل

٢٠ - كما سبق ذكره في تقرير الأمين العام لعام ١٩٩٨، سيستمر العمل بشأن المجلدات الأخرى من الملحق رقم ٦ للمرجع، وبشأن الملحقات اللاحقة بالقدر الذي تسمح به الموارد التي وضعت تحت تصرف الإدارات ذات الصلة (A/53/386، الفقرتان ٢٣ و ٢٥). ولكفالة استمرار وحدات الأمانة العامة في الاضطلاع بمسؤولياتها فيما يتعلق بإعداد ما ستسهم به في المرجع، باعتبار ذلك جزءاً من برنامج عملها، فإن المهام المتصلة بالمرجع ستدرج، عملاً بقرار الجمعية العام ١٠٦/٥٣، باعتبارها أنشطة مستقلة ضمن الأبواب ذات الصلة من الميزانية البرنامجية المقترحة من جانب الأمين العام لكل فترة سنتين، وذلك بغية كفالة دعم الأعمال المقبلة المتعلقة بالمرجع بموارد كافية.

٢١ - وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١^(١)، التي قدمت إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين للموافقة عليها.

ثالثا - مرجع ممارسات مجلس الأمن

ألف - حالة مرجع ممارسات مجلس الأمن

٢٢ - في أثناء الفترة قيد الاستعراض، نشر باللغة الفرنسية الملحقان الثامن والتاسع من مرجع ممارسات مجلس الأمن اللذان يغطيان الفترتين ١٩٧٥-١٩٨٠ و ١٩٨١-١٩٨٤ على التوالي. وأكمل التحرير الفني وتنضيد الحروف للنسخة الانكليزية من الملحق العاشر الذي يغطي الفترة ١٩٨٥-١٩٨٨، وتجري حاليا فهرسة المجلد وترجمته إلى الفرنسية. ويزمّع نشره بالانكليزية في مطلع عام ٢٠٠٠ وبالفرنسية في النصف الثاني من عام ٢٠٠٠. وقسم البحوث المتعلقة بممارسات مجلس الأمن والميثاق عاكف في الوقت الحاضر على الملحق الحادي عشر الذي يغطي الفترة ١٩٨٣-١٩٩٢.

باء - الموارد المطلوبة لإنجاز الأعمال المتأخرة في مجال نشر ملحقات مرجع ممارسات مجلس الأمن

٢٣ - في ضوء طلب الجمعية العامة تحديد موارد اضافية لاستكمال المرجع، فقد تم بعناية تقييم متطلبات التوظيف في القسم على المدى المتوسط وأخذ في الاعتبار زيادة حجم أنشطة مجلس الأمن منذ عام ١٩٨٩.

٢٤ - في أثناء الفترة ١٩٨٩-١٩٩٢، زاد عدد الاجتماعات التي عقدها مجلس الأمن والرسائل التي تلقاها بنحو ٢٠ في المائة مقارنة بالسنوات السابقة. وقد أضيف إلى الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠٠١-٢٠٠٠ اعتماد للمساعدة المؤقتة العامة يعادل ٤٨ شهر عمل لأغراض الملحق الحادي عشر الذي يغطي هذه الفترة. وربما برزت الحاجة إلى ادراج موارد مماثلة في ميزانية الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

٢٥ - ومن الجدير بالذكر أن عدد الموظفين الحالي في القسم أقل كثيرا مما كان عليه في الماضي حينما كانت ملحقات مرجع ممارسات مجلس الأمن تنشر في الوقت المناسب^(٣).

٢٦ - وفي الفترة ١٩٩٣-١٩٩٨ حدث ارتفاع أكثر حدة في أنشطة مجلس الأمن، حيث زادت هذه الأنشطة بنسبة ٧٠ في المائة على الأقل. ونتيجة لذلك، سيتطلب إعداد الملحق الذي يغطي هذه الفترة بذل جهود متضافرة.

٢٧ - وليس متوقعا أن يؤدي وجود قاعدة بيانات يمكن فيها بحث جميع وثائق الأمم المتحدة منذ عام ١٩٩٣ وما بعده إلكترونيا إلى توفير قدر كبير من الوقت المطلوب لإعداد الملحق. وعلى الرغم من أن الإحالات الواضحة إلى مواد الميثاق أو النظام الداخلي المؤقت يمكن أن يعثر عليها إلكترونيا، فإنه لا يمكن تحديد معظم الإحالات الضمنية ما لم يواصل واضعو الصياغة القيام ببحوث ودراسات شاملة لجميع الوثائق.

جيم - خيارات قيد النظر

٢٨ - لدى النظر في مختلف الخيارات المتاحة لاستكمال المرجع واستعادة قدرة القسم على الوفاء بالمهمة الملقاة على عاتقه، هناك عنصر هام ينبغي ألا يغيب عن البال وهو أن الموظفين المعيّنين حديثاً يحتاجون إلى ثلاثة أشهر على الأقل لتدريبهم في العمل من جانب من لديهم خبرة من المشرفين قبل أن ينتجوا شيئاً. وكما ورد ذكره أعلاه في سياق المرجع، لا ينتظر من المتدربين داخلياً الذين تقتصر فترة خدمتهم على شهرين أو في حالات استثنائية ثلاثة أشهر، أن يقدموا إسهاماً ملحوظاً في أعمال القسم، ناهيك عن الاعتماد عليهم في إنجاز الأعمال المتأخرة.

٢٩ - ونظراً إلى الحاجة إلى الخبرة والاستمرار، يتمثل أحد الخيارات التي قد تود الدول الأعضاء النظر فيها في تقديم تبرعات لتسهيل إعداد ملحقات المرجع في الوقت المناسب. وهناك حاجة إلى تبرعات بنحو ١,٥ مليون دولار سنوياً لإنجاز الأعمال المتأخرة لفترة ٦ سنوات.

٣٠ - والأمانة العامة تنظر في الوقت الحاضر، في ضوء توفر موارد خارجة عن الميزانية، في جدوى وضع برنامج تدريب محدد للموظفين المبتدئين من الفئة الفنية الذين يرغبون في الحصول على معرفة متعمقة في الميثاق وممارسات مجلس الأمن. فثمة حاجة إلى هؤلاء الأفراد للعمل في القسم لمدة سنة، ويفضل سنتان كحد أدنى. ومن شأن برنامج التدريب هذا، كبرنامج التدريب الداخلي الحالي، أن يسهم في تحسين فهم الأمم المتحدة.

رابعاً - الاستنتاجات

٣١ - خلال الفترة قيد الاستعراض، واصلت الأمانة العامة تنفيذ قراري الجمعية العامة ١٦١/٥٢ و ١٠٦/٥٣ المتعلقين بإعداد المجلدين الثالث والرابع من الملحق رقم ٥ والمجلد السادس من الملحق رقم ٦ واستعراض مسألة إعداد مجلدات أخرى من مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، وحددت عدة مجلدات أخرى من الملحق رقم ٦ ليتم إعدادها. وقد نشر المجلد السادس من الملحق رقم ٦ باللغة الانكليزية في آب/أغسطس ١٩٩٩، ويجري البحث عن موارد لترجمته إلى اللغتين الفرنسية والاسبانية. أما المجلدان الثالث والرابع من الملحق رقم ٥ فسوف ينجزان وينشران في عام ٢٠٠٠. ويرجع التأخير في تنفيذ الجدول الزمني الأصلي المتعلق بهذين المجلدين إلى الإجراءات الإدارية المطولة والضرورية لتخصيص ما يتوفر من موارد خلال عام ١٩٩٩. وستنجز أيضاً فهرسة الملحق رقم ٥ في عام ٢٠٠٠. ويجري حالياً وضع أساس كاف في الميزانية للأعمال المقبلة المتعلقة بمجلدات المرجع، وخاصة فيما يتعلق بمجلدات الملحق رقم ٦ المتبقية. وبحسب الظروف، ورحمنا بتوفر الموارد، بدأ العمل وسيستمر بشأن المجلدات الأولى والثاني والخامس من الملحق رقم ٦، ويتوقع إكمالها في فترة السنتين القادمة (٢٠٠٠-٢٠٠١). وفي المرحلة الحالية، لا يمكن وضع جدول زمني أكثر دقة بالنسبة لمجلدات الملحق رقم ٦ المتبقية.

٣٢ - وفيما يتعلق بمرجع ممارسات مجلس الأمن، استمر العمل في إعداد الملحق الحادي عشر الذي يغطي الفترة ١٩٨٩-١٩٩٢. وبسبب الزيادة الحادة في نشاط مجلس الأمن خلال العقد الأخير، أعيد بعناية تقييم احتياجات قسم البحوث المتعلقة بممارسات مجلس الأمن والميثاق من الموظفين. ولا تزال مختلف الخيارات المتاحة لاستكمال المرجع قيد النظر، وتشمل هذه تقديم التبرعات ووضع برنامج تدريب محدد للموظفين المبتدئين من الفئة الفنية الذين يرغبون في الحصول على معرفة متعمقة بالميثاق وممارسات مجلس الأمن.

٣٣ - في ضوء ما سبق، قد ترغب الجمعية العامة فيما يلي:

(أ) أن تحيط علماً بأن المجلد السادس من الملحق رقم ٦ من مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة قد نشر في آب/أغسطس ١٩٩٩ (النسخة الانكليزية):

(ب) أن تحيط علماً بأن المجلدين الثالث (المواد ٥٥-٧٢) والرابع (المواد ٧٣-٩١) من الملحق رقم ٥ من مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة سينجزان وينشران في عام ٢٠٠٠؛

(ج) أن تحيط علماً بأن العمل قد بدأ بشأن المجلدات الأولى والثاني والخامس من الملحق رقم ٦ من مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة وسينجزان في فترة السنتين المقبلة (٢٠٠٠-٢٠٠١) في حين سيبدأ العمل بشأن المجلدين الثالث والرابع من الملحق رقم ٦ من هذا المرجع خلال الفترة ٢٠٠١-٢٠٠٠؛

(د) أن تحيط علماً بأن الوحدات التابعة للأمانة العامة والتي أنجزت بالفعل إسهامها في الملحق رقم ٦ من مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة قد تبدأ العمل بشأن الملحق رقم ٧ من هذا المرجع؛

(هـ) تحيط علماً بأن المهام المتصلة بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ستدرج باعتبارها أنشطة مستقلة ضمن الباب ذي الصلة من الميزانيات البرنامجية للمنظمة، بدءاً بفترة السنتين ٢٠٠١-٢٠٠٠؛

(و) أن تحيط علماً بأن الملحقين الثامن والتاسع من مرجع ممارسات مجلس الأمن قد نشر بالفرنسية ويزمع نشر الملحق العاشر بالانكليزية في مطلع عام ٢٠٠٠ وبالفرنسية في النصف الثاني من عام ٢٠٠٠؛

(ز) أن تحيط علماً بأن الدراسات المتعلقة بالملحق الحادي عشر لمرجع ممارسات مجلس الأمن هي قيد الإعداد؛

(ح) أن تنظر في السبل والوسائل الكفيلة بإنجاز الأجزاء المتأخرة من مرجع ممارسات مجلس الأمن، آخذة في الاعتبار احتياجات التدريب والخبرة والاستمرار؛

(ط) أن تحيط علماً بجهود الأمين العام الرامية إلى الحد من الأعمال المتأخرة من ملحقات مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن.

الحواشي

(١) تتألف اللجنة من ممثلي جميع وحدات الأمانة العامة المشتركة في إعداد ملاحق للمرجع (انظر المرفق الأول)، وهي مسؤولة عن توجيه عملية إعداد ونشر هذه الملحقات والإشراف عليها.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٦ (A/54/6/Rev.1).

(٣) A/AC.182/L.87، الفقرة ٤٨.

المرفق الأول

وحدة الأمانة العامة التي تتحمل المسؤولية الرئيسية عن إعداد
الدراسات المتعلقة بفرادى أحكام ميثاق الأمم المتحدة

مكتب الشؤون القانونية المواد ١ (١)، (٣) و (٤)، ٢ (١) إلى (٣) و (٥) إلى (٧)، ٧، ١٣ (١) (أ)، ٩٢ إلى ٩٩، ١٠٢ إلى ١٠٥ ومن ١٠٨ إلى ١١١

إدارة الشؤون السياسية المواد ١ (٢)، ٢ (٤)، و ٣ إلى ٦، ١٠، ١٢، ١٤، ١٦، ٢٣ إلى ٣٩، ٧٣ إلى ٨٥، ٨٧، ٨٨ و ١٠٧.

إدارة الشؤون السياسية وإدارة
عمليات حفظ السلام المواد ٤٠ إلى ٤٥ و ١٠٦.

إدارة شؤون نزع السلاح المادة ١١

إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات المواد ٩، ١٥، ١٨، ٢٠ إلى ٢٢، ٦٠، ٦١، ٦٢ (٣) و (٤)، ٦٥ إلى ٧٠ و ٧٢، ٨٦، ٨٩، ٩٠ و ٩١.

إدارة الشؤون الإدارية المواد ١٧، ١٩، ١٠٠ (١) و ١٠١.

إدارة الشؤون الإدارية ومكتب الشؤون القانونية المادة ١٠٠ (٢).

إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية المواد ٨^(١)، ١٣ (١) (ب) و (٢)، ٥٥ (أ) و (ب)، ٥٧ إلى ٥٩، ٦٢ (١)، ٦٣، ٦٤، و ٧١.

مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان المواد ١٣ (١) (ب)، ٥٥ (ج)، ٥٦ و ٦٢ (٢)

مكتب شؤون الفضاء الخارجي المادة ١٣ (١) (أ)

(أ) إدارة الشؤون الإدارية (مكتب إدارة الموارد البشرية) مسؤولة عن إعداد المادة ٨ للفترة الممتدة حتى نهاية عام ١٩٩٦. أما الفترة من عام ١٩٩٧ وما بعده فتقع فيها المسؤولية على عاتق إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

المرفق الثاني

وحدات الأمانة العامة المسؤولة عن تنسيق وإعداد مجلدات المراجع

<u>المجلد</u>	<u>الإدارة</u>
١ (المواد ١ إلى ٨)	مكتب الشؤون القانونية
٢ (المواد ٩ إلى ٢٢)	إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات
٣ (المواد ٢٣-٥٤ و ١٠٦ و ١٠٧)	إدارة الشؤون السياسية
٤ (المواد ٥٥ إلى ٧٢)	إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية
٥ (المواد ٧٣ إلى ٩١)	إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات
٦ (المواد ٩٢ إلى ١٠٥ والمواد ١٠٨ إلى ١١١)	مكتب الشؤون القانونية

— — — — —